

لائحة مخالفات التخطيط وأعمال البناء في المدن الرئيسية والثانوية والعقوبة المقررة عليها

نشر في الجريدة الرسمية العدد (8) لسنة 1194م

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (23) لسنة 1994م
بشأن لائحة مخالفات التخطيط وأعمال البناء
في المدن الرئيسية والثانوية والعقوبة المقررة عليها.
رئيس مجلس الوزراء:-

- بعد الإطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.

- وعلى القرار الجمهوري بالقانون رقم (20) لسنة 1991م بشأن مجلس الوزراء.
- وعلى القانون رقم (15) لسنة 1980م بشأن الاحكام العامة للمخالفات.
- وبناء على عرض وزير الإسكان والتخطيط الحضري.
- وبعد موافقة مجلس الوزراء.

قرر

- مادة (1): يعمل بأحكام لائحة مخالفات التخطيط وأعمال البناء في المدن الرئيسية والثانوية والعقوبة عليها (المرافقة لهذا القرار).
- مادة (2): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.
- صدر برئاسة مجلس الوزراء
بتاريخ: 9/ ذي القعدة/ 1414 هـ
الموافق: 19/ ابريل/ 1994م

حيدر أبو بكر العطاس
رئيس مجلس الوزراء

لائحة مخالفات التخطيط وأعمال البناء

لائحة مخالفات التخطيط وأعمال البناء
في المدن الرئيسية و الثانوية والعقوبة المقررة عليها

م	نوع المخالفة	العقوبة
1	اعمال البناء او الشروع فيه دون الحصول على ترخيص مسبق.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إزالة المخالفة على نفقة المخالف في حالة عدم إمكانية منحة الترخيص لمخالفته للتخطيط.
2	اضافة دور علوي او ما علاه او توسيع او تعديل البناء القائم دون الحصول على ترخيص مسبق له.	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (2500) ريال مع إزالة المخالفة على نفقة المخالف في حالة عدم إمكانية منحة الترخيص.
3	أي ترميم خارجي يؤدي إلى تعديلات في معالم المبنى دون الحصول على ترخيص مسبق.	غرامة لا تقل عن (500) ريال ولا تزيد عن (1000) ريال مع إزالة المخالفة في حالة عدم الموافقة على منح الترخيص.
4	عدم تجديد رخصة البناء وذلك بمباشرة أعمال بناء ومواصلة البناء او الشروع فيه بعد انتهاء مدة صلاحية الترخيص.	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (2000) ريال.
5	توسيع البناء القائم او ترميم البناء القائم بعد انتهاء صلاحية الترخيص الصادر لهذا الغرض.	غرامة لا تقل عن (500) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إزالة أي مخالفة للمخطط العام.
6	مخالفة التعليمات المرفقة بترخيص البناء كلها او بعضها او مخالفة شروط منح الترخيص كلها او بعضها.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إعادة الحالة إلى ما كانت عليه على نفقة المخالف طبقاً للتعليمات والشروط.
7	مخالفة خطوط التنظيم المحدودة او تجاوز الاسقاطات المعينة في مخططات وحدات الجوار او الرسوم التخطيطي	غرامة لا تقل عن (2500) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إزالة المخالفة على نفقة المخالف وإضافة الرسوم المقررة قانوناً.

	والمرفقة بترخيص البناء.	
8	إساءة استخدام ترخيص البناء بإبرازه في موقع أو مكان آخر غير الموقع أو المكان الذي صدر الترخيص بشأنه لغرض الاحتيال أو التظليل.	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع سحب الترخيص وحرمان صاحب الترخيص من البناء لمدة ثلاثة أشهر وإزالة المخالفة.
9	عدم وجود ترخيص البناء في المخطط المرفق به في موقع العمل المعدة للبناء أو عدم إبرازه وقت الطلب لموظفي البلدية المختصين	غرامة لا تقل عن (300) ريال ولا تزيد عن (400) ريال وفي حالة العودة تضاعف الغرامة بتكرار المخالفة.
10	إقامة البناء في الأراضي المخصصة للخدمات والمرافق العامة بما في ذلك حمي الموانئ والمطارات وبحسب ما تحدده المخططات العامة.	غرامة لا تقل عن (2500) ريال لا تزيد عن (3000) ريال مع إزالة المخالفة على نفقة المخالف.
11	إقامة البناء في مساحة أكبر من المساحة المصرح بها في ترخيص البناء.	غرامة لا تقل عن (2500) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إزالة المخالفة على نفقة المخالف في حالة عدم إمكانية منحه الترخيص ودفع الرسوم القانونية في حالة سلامة الموقع على المخطط.
12	تغيير نوع البناء أو الشروع في ذلك خلافا لما هو مصرح به في الترخيص الممنوح الذي يحدد فيه نوع البناء (سكني أو تجاري.... الخ. وخلافا	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إلزامه بإعادة الوضع إلى ما كان عليه بموجب الترخيص وفي حالة عدم

للخطط العام الذي يحدد الاستعمالات المختلفة للمناطق من سكنية وتجارية وصناعية وإدارية... الخ.	الالتزام تزال المخالفة على نفقة المخالف.	
تسوير الأرض او العقار بدون ترخيص في المناطق غير المخططة	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إزالة المخالفة على نفقة المخالف.	13
البناء على ارض غير مخططة وبدون ترخيص.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إزالة المخالفة على نفقة المخالف.	14
إقامة البناء دون مراعاة الرسومات المعمارية والإنشائية والمواصفات وبقيّة الاشتراطات الصحية.	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إلزامه بتنفيذ الاشتراطات والمواصفات.	15
إقامة البناء على مجاري السيول او على ارض رخوة او في المناطق التي تحظر البناء عليها المخططات.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إزالة المخالفة على نفقة المخالف وتحمله الإضرار الناجمة عن ذلك.	16
إلحاق الأضرار بالشارع او الرصيف او إتلاف كابلات الإنارة وأعمدة الإنارة او الخدمات الأخرى.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إعادة الحالة إلى ما كانت عليه على نفقة المخالف مع مراعاة أي عقوبة ينص عليها قانون آخر.	17
وضع حواجز ومطبات في الشوارع.	غرامة لا تقل عن (500) ريال ولا تزيد عن (1000) ريال مع إلزامه برفع الحواجز والمطبات على نفقته.	18
استخدام الشارع او الرصيف المقابل للبناء بأشياء تعيق حركة وسائل النقل او مرور المشاة عليه او شغل مساحة أكثر	غرامة لا تقل عن (500) ريال ولا تزيد عن (2000) ريال مع إلزامه بالإزالة مع تكرار الغرامة عند تكرار المخالفة.	19

لائحة مخالفات التخطيط وأعمال البناء

	من المسموح بها.	
20	عدم إقامة سياج مؤقت أثناء البناء او الهدم.	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إلزامه بتنفيذ المطلوب.
21	إغلاق الشارع لسبب او لأخر دون تصريح .	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع الزامه بإزالة المخالفة واعادة الشارع إلى ما كان عليه.
22	نقل مخلفات البناء إلى شوارع أخرى في غير الأماكن المخصصة لها.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع الزامه برفع المخلفات وتحمل التكاليف مع مضاعفة الغرامة والاحالة إلى النيابة عند التكرار.
23	ترك مخلفات البناء في شوارع أخرى في غير الشارع بعد انتهاء اعمال البناء.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع الزامه بنقل المخلفات على نفقته ، وفي حالة عدم الالتزام تضاعف المخالفة على نفقته ويحال إلى النيابة.
24	إغلاق الشارع او ممر قائم على الطبيعة ومخصص به لمباني قائمة.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع إلزامه بإزالة المخالفة وفي حالة عدم الالتزام تضاعف الغرامة وتزال على نفقته.
25	مباشرة المقاول أعمال البناء قبل حصول المالك على الترخيص بالبناء .	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال وعند التكرار يضاعف المبلغ ويحال إلى النيابة .
26	مباشرة الأسطى او العامل لأعمال البناء قبل حصول المالك على ترخيص البناء.	غرامة لا تقل عن (300) ريال ولا تزيد عن (2000) ريال مع مضاعفة الغرامة والإحالة إلى النيابة عند التكرار.
27	وضع مواد البناء في الشوارع قبل الحصول على موافقة مكتب الوزارة المختص.	غرامة لا تقل عن (1000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال مع رفع المواد والمخلفات وتكرر الغرامة بتكرار المخالفة.
28	عدم الالتزام بالشروط الخاصة باستخدام الخرسانة الجاهزة في الشوارع التي يحددها المكتب المختص.	غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال وتكرر الغرامة بتكرار المخالفة مع رفع المواد والمخلفات على نفقة المخالف.

غرامة لا تقل عن (2000) ريال ولا تزيد عن (3000) ريال وتكرر الغرامة عند عدم الالتزام ويتم التسوير على حساب المالك.	عدم الامتثال لتعليمات مكتب الوزارة المختص بتسوير الأراضي الفضاء على الشوارع المخططة.	29
--	--	----